[256] صلى ا عليه وآله ولا عليكم بالاخلال بما عدا ذلك (1) وقال الخليل: القارب: طالب الماء ليلا. قوله عليه السلام: " بالمعروف " أي من غير إسراف وتقتير. قوله: " في المعروف " أي في وجوه البر، والضمير في قوله: " مصدره " إما راجع إلى الامر أو إلى الحسن عليه السلام. قوله عليه السلام: " أن يترك المال على اصوله " كناية عن عدم إخراجه ببيع أو هبة أو غيرهما من وجوه الاملاك. و الودية: النخلة الصغيرة. 78 - نهج: من وصيته للحسن والحسين عليهما السلام لما ضربه ابن ملجم لعنه ا و أخزاه: اوصيكما بتقوى ا وأن لا تبغيا الدنيا وإن بغتكما، ولا تأسفا على شئ منها زوي عنكما، وقولا بالحق واعملا للآخرة (2) وكونا للظالم خصماو للمظلوم عونا. اوصيكما وجميع ولدي وأهلي ومن بلغه كتابي بتقوى ا ونظم أمركم وصلاح ذات بينكم، فإني سمعت جدكما صلى ا عليه واله يقول: صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام، ا ا في الايتام فلا تغبوا أفواههم ولا يضيعوا بحضرتكم، وا ا في جيرانكم فإنه وصية نبيكم، ما زال يوصي بهم حتى ظننا أنه سيورثهم وا ا في القرآن لا يسبقكم بالعمل به غير كم، وا ا في الصلاة فإنها عمود دينكم وا ا في بيت ربكم لا تخلوه ما بقيتم، فإنه إن ترك لم تناظروا، وا ا في الجهاد بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم في سبيل ا، وعليكم بالتواصل والتباذل، وإياكم والتدابر والتقاطع، لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيولى عليكم أشراركم ثم تدعون فلا يستجاب لكم. ثم قال: يا بني عبد المطلب لا ألفينكم تخوضون دماء المسلمين خوضا تقولون: قتل أمير المؤمنين، ألا لا يقتلن (3) بي إلا قاتلي، انظروا إذا أنامت من ضربته هذه

_____ (1) شرح النهج 3: 647 و 648. وقد نقله ملخصا. (2) في المصدر: للاجر. (3) في المصدر: لا تقتلن.

_____